

المجلس (273) | شرح سنن أبي داود | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن العباد

مسعود رضي الله عنه قال حدثنا عبد الحميد ابن بيان السكري عن اسحاق ابن يوسف عن شريك عن أبي اسحاق عن القاسم ابن عبد الرحمن عن أبيه عن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وعلى الله وسلم اقتلوا الحيات كلهن فما -

00:00:00

من خاف ثأرهم فليس مني. واردى بذلك حديث أبي مسعود رضي الله عنه. ان النبي صلى الله عليه وسلم طلق في الحيات كلهن فمن خاف ثأرهم فليس مني اصل الحيات كلهن يعني كل حية ولكن يستخدم ذلك حبة بيوت. يستثنى من ذلك حياة البيوت التي جاء فيها احاديث كما سيأتي. فمن خاف ثغرهن -

00:00:20

يعني خاف آآ ان يحصل آآ ثأر منه يعني انه يخاف ان تثير تناوله باذى اذا اقدم على قتلها او اه اذى من من غيرها من منظمة لها. اذا اقدم على قتلها فليس من مال. نعم -

00:00:40

قال حدثنا عبد الحميد بن بيان السكري عبد الحميد السكري هو؟ الصدوق خير مسلم وداوود ابن ماجة الصدوق وابو داود السكري قيل نسبة الى بيع السكر بالنسبة الى بيع السكر وهناك شخص يقال له آآ ابو حمزة السكري ابو حمزة -

00:01:00

وهذا منسوبى ليس منسوبا الى السكر. وانما نسبة الى غير ما يتبارد للذهن. والانه كان حلو المنطق. يعني كان كلامه جميلا كان كلامه جميلا فمثل السكر تقول له السكري فهي نسبة الى غير ما يتبارد من الذهن هذا نسبة تبارد للذهن -

00:01:23

مثله لبيع السكر وذاك نسبة الى انه حلو المنطق وصحيح اللسان وحسن الكلام كان يقال له السكري نسبة الى غير ما يتبارد للذهن. وهذا من جنس الفقير من جد الفقير. ليس يتبارد -

00:01:43

الذهن لأن مثل هذا الذهن فقط ولكنه منسوبى ظهره كان يشكو ثمار ظهره فقيل له الفقير فهي نسبة الى خالد الحجة لم يكن حزاء لا من حيث الصناعة ولا من حيث البيع. لم يكن بائعا ولا صانعا ولكنه كان يجالس فقيل له الحداد -

00:02:03

من هو ابو حمزة؟ اي نعم ابو محمد ابن ميون المرودي ابو حمزة السكري. هم. ثقة فاضل اخذ الكفر. نعم. هذا ابو حمزة سكري ليس نسبة هذه ليست الى السكر ولا عمل السكر وانما لكونه حلو المنطق. نعم -

00:02:23

عن اسحاق ابن يوسف؟ عن اسحاق ابن يوسف الازرق وهي فقه اخرجه من قبره عن شريك؟ عن شريك ابن عبد الله النصري الكوفي وفقيه وهو صدوق اخرجه البخاري صديقا مسلما واصحاب السنة -

00:02:43

اسحاق ان في اسحاق وعمرو بن عبدالله الهندي السبيعي عن قاسم بن عبد الرحمن عن القاسم ابن عبد الرحمن ابن عبد مسعود يا اخوان عن أبيه عبد الرحمن ابن عبد الله وهو ثقة اخرج له اصحاب الكتب اصحاب الكتب الستة وعن عبد الله ابن مسعود -

00:02:56

وهو صاحب رسول الله عليه الصلاة والسلام وحديث اخر واصحابك للستة وما هو عبد الرحمن هذا هو الذي يكلمنا به؟ لأن كنية ابو عبد الرحمن عبد الله بن مسعود كنيته ابو عبد الرحمن وهو يثنى بابنه هذا الذي الذي روى عنه في هذا الاسناد -

00:03:16

قال حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا موسى ابن مسلم قال سمعت عكرمة يرفع الحديث فيما ارى الى ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم من ترك الحيات مخافة طلبهن طلبهن فليست طلبهن مخافة طلبهن فليس من

ما سالمناهن من ذهاربناهن ثم رودا ابو داود حديث ابن عباس وهو مثل ما تقدم ان ان من ترك قتل الحيات مخافة طلبهن يعني هو الذي مر في الايام الحديث السابق مقصود الشعر يطلبنه فليتمنى وكذلك ما سألهن من حاربناهن وقد مر ذلك في - 00:03:54

الحديث قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة هذا الترمذى عن عبد الله بن عبد الله التميري والفقه اخرجه اصحابك لستة عن موسى ابن مسلم عن موسى ابن مسلم وهو لا يأس به رواه ابو داود والنمسائي في في الخطائين علي لا يأس ابو داود - 00:04:14

والنسائي في خصائص علي وابن ماجة وابن ماجة عن عكرمة عن عكرمة ابن عباس وهو فقه حجر ستة عن ابن عباس وهو وهو صحابي وهو صحابي الجليل احد اذا اربعة من الصحابة واحد سبعة معروفيين في كثرة حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال حدثنا احمد بن منيع قال حدثنا مروان بن معاوية عن موسى الطحال قال - 00:04:34

اثنى عبد الرحمن ابن سابق عن العباس ابن عبد المطلب رضي الله عنه انه قال لرسول الله صلى الله عليه واله وسلم انا نريد ان نكتنس زمم وان فيها من - 00:04:54

هذه الجنان يعني الحيات الصغار. فامر النبي صلى الله عليه واله وسلم بقتلهم. ثم اراد ابو داود اه حديث عباس ابن عبد المطلب رضي الله عنه قال ان فلان يريد انك انت زمم يعني ننظفها وان فيها من هذه الجنان - 00:05:04

تحيات الصغار فامر النبي صلى الله عليه وسلم بقتلهم فامر النبي صلى الله عليه وسلم بقتلهم اه معلوم ان الحيات التي في البيوت التي التي في العمran جاءت الاحاديث في آآ في آآ تحذيرهن - 00:05:24

لمدة ثلاثة ايام كما سيأتي وهنا ذكر الحيات الصغار اللاتي الذي يقال لها الجنان وهي في في زمم امر النبي بقتلهم والحديث فيه اسناده احتمال الانقطاع. لأن لأن الذي يروي عن - 00:05:44

العباس قيل ان في سمعه منه نظر ان في سمعه نظر لهذا قال الشيخ الالباني صحيح ان ان كان سمع آآ من العباس من هو؟
عبدالرحمن بن سابق. نعم. ان كان قد سمع منه. نعم - 00:06:04

قال حدثنا احمد ابن منير احمد المنبي ثقة اخرجه قبل ستة. عن مروان بن معاوية مروان بن معاوية الجزائري هو ثقة اخرجه القبح في ستة وهو الذي يقال عنه انه - 00:06:25

مشهور بتنزيف الشيوخ تجليس الشيوخ لأن تدليس تدليس اسناد وتجليس شيخ تجليس الاسناد هو ان روایة الراوي عن من لم عن من عن بعض شيوخه ما لم يسمعه منه بلفظ ملهم للسماع. كان او قال وهذا اذا كان الشخص معروفا - 00:06:35

في التدليس فانه يعول هل على حديثه اذا وجد التصریح في السمع في موضع اخر. واما ما كان في الصحيحين من العنونة فانها محمولة على الاتصال لأنهم آآ انما آآ قصدوا وارادوا في ادخال آآ الاحاديث صحيحهما - 00:06:55

كان صحيحا فهو صحيح عندهما وهو صحيح عندهما. واما تجليس الشيوخ فهو ان يذكر الراوي شيخه بلفظ غير مشهور به. في ان يذكره باسمه وكلية ابيه. او يذكره منسوبا الى جده من اجداده. فلا يكون - 00:07:15

فلا يكون معروفا ولهذا يكون في الوصول اليه وعورة. وقد يقال انه مجھول انه غير معروف لا نطوف له على قد الراوي لم اقف له على ترجمة مع انه له ترجمة ومعروف ولكن ذكر بغير ما اشتهر به. ذكر بغير ما اشتهر به. هذه سنة - 00:07:35

عن موسى الطحان عن موسى الطحان هو الذي مر بالمسلم. مات المسلم. نعم. عن عبد الرحمن بن سابق. عن عبد الرحمن بن سابق وهو مسلم ابو داود والترمذى والنتائج والنتائج في عمل يوم والليلة وابن ماجة. اخرجه مسلم وابو داود. والترمذى.

والنسائي في عمل يوم وليلة في ايام الناجح. عن العباس - 00:07:55

ابن عبد المطلب عن عبيد ابن عبد المطلب ابن عم النبي صلى الله عم النبي صلى الله عليه وسلم عم رسول الله عليه الصلاة والسلام وحديثه اخرجه خمس مساكن موسى ابن مسلم طحان - 00:08:19

قال ابو حاتم مات خلف المقام وهو ساجد. فهل من تعليق آآنعم يعني بعض العلماء ذكر انه مات وهو ساجد او وهو في الصلاة قالوا في فرد من زراره بن اوفى انه - 00:08:34

يصلی بالناس الفجر وانه قرأ سورة المدثر فلما جاء عند نقر في الناقور بکی وغشی عليه ومات اه كذلك ايضا جاء عن حمید ابن ابی حمید الطویل حمید ابن ابی حمید الطویل انه مات وهو يصلی فھذه اجال کتبها الله عز وجل في اه - 00:08:52
احوال معینة وقد مات هؤلاء في الصلاة هل للمرء ان يدعوا الله بمثل هذه الخاتمة؟ لا. نسأل الله عز وجل ان يختم له بخاتمة السعادة.
بدون ان يحدد يعني هذا الشيء - 00:09:12

قال حدثنا مسدد قال حدثنا سفیان عن الزھری عن سالم عن ابیه رضی الله عنه ان رسول الله صلی الله علیه وآلہ وسلم قال اقتلوا
الحیات وذا الخفیتین والابسر فانهما یلتمسان البصر والاستیطان الحبل. ثم اراد ابو داود حديث ابن عمر - 00:09:27
عمر رضی الله تعالى عنھما ان الفن قال الحیاتین؟ نعم ولا الصفیتین والابصر؟ والاذکار يعني هذا من عطف الخاصی على العام اصل
الحیات وذاق طفیتیه والابثار. يعني ذکر الحیات يعني عموما ثم عطف عليها آآ بعض - 00:09:47
انواعها وذلك لشدة ضررها ولانھا اشد من غيرها ظررا فخصها وهذا من عطف الخاص على لان الخاصة اه
یکون ذکرھ مرتین مرة مندرج تحت الان ومرة منفردا - 00:10:07

مرة یکون منفردا. التنفیص على الخطبة لعام من اجل الاهتمام به. وان باھمیته او لخطره وشدة ضرره. وهذا من هذا القبیل لانھا اشد
من ذلك ظررا. ولھذا قال يعني عنھا انھا تلتمس - 00:10:27
سنة البصر؟ یلتمسان البصر ويسقطان الحبل. یلتمسان البصر ويستبان الحبل. يعني المرأة الحامل يعني ان فيھما يعني آآ يعني هذا
الشر وفيھما هذا البلاء اما ان المرأة اذا نظرت اليھما او نظر الى المرأة يعني يحصل منها سقوط الحمل - 00:10:47
الذی فی بطنه وكذلک ایضا العین يعني یصیبها الضرر النظر اليھا او بنظرھا الى الى معناھا ان لهما تأثیر على نظر الانسان وعلى
حصول الضرر له وهذا بقدرة الله عز وجل. وقيل ان معنی ذلك انھما یقصدان الى العین وانھما یرتعانھا - 00:11:07
وقيل ان المعنی الاول هو الاظھر وذلك لخاصیة جعلھا الله عز وجل فيھما مثل ما یکون بالنسبة للعائن الذي انظر الى شيء ثم یحصل
الضرر لنظرھ فھذه من جلسة نظر العائد. نعم. اه - 00:11:37

آآ انا وراه شبه الخطین الذين على ظھوره. فيه خطان على ظھوره مثل الخبرت. يعني اللي هو ورق ورق النخل. وهنا قال ورق النقل في
الشرح. نعم. ورق النقل والظاهر ان المقصود بالنقل يعني ذاك الذي یشبه النخل وليس بنخل وانما - 00:11:57
ما يعني مثل الذي یوجد الان في الحنفیة او في حول الحنفیة يعني نوعا من الاشجار يعني یقال له يعني یقال له يعني المقل ویصیر
يعني يعني اه شيء کبار يعني ثمرة؟ اي نعم ثمرة يعني کبار يعني قطعة كبيرة يعني توجد يعني بعض - 00:12:23
اه النساء اللاتی یعنی يعني هذه الاشياء یسمونه الدود یسمونه الدود نعم يعني طلب نوع من الشجر يعني شجر النظرة ما هو طیب
يعني فاذا نظر الانسان بيته وبين النقل تجد بينھما فرق. ثم رفضه هذا الذي سمي في الدرب. نعم - 00:12:43
فانھما یلتمسان البصر والاستیطان الحبل. الحبل اللي هو الحبل. يعني بكون نظر المرأة اليھم او او يعني ما نظرھما الى المرأة او نظر
المرأة اليھما اليھما يعني یحصل يعني شيء من التأثر بھیث انه یؤدي الى سقوط الحمل - 00:13:03

قال حدثنا مسدد البصري ثقة في البخاري عن سفیان عن الزھری سفیان والزھری محمد المسلم ابن عبید الله في شباب الزھری
اخراج اصحابه في ستھ عن سالم عن عبد الله ابن عمر ثقة اخرجه اصحابه عن ابیه عبد الله بن عمر رضی الله عنھما واحد
العباد الاربعة من الصحابة وهو احد السبعة المعروفين في - 00:13:24

في الحديث عن النبي صلی الله علیه وسلم. يقول ما معنی الابصر؟ الابكر هو حیة. يعني ذنبها صغیر. ذنبها صغیر قال وكان عبد الله
یقتل كل حیة وجدها فابصره ابو لبابة او زید ابن الخطاب رضی الله عنھما وهو یطارد حیة فقال - 00:13:44
فانه قد نھی عن ذوات البيوت فقال انه قد نھی عن ذوات البيوت ابصره ابو لبابة او واحد منهم. ابو لبابة او ابن الخطاب وكان عبد
الله ابن مسعود وكان عبد الله عبد الله ابن عمر یشكّل كل حیة. وكان یقتل كل حیة بناء على ما جاء في هذا الحديث اقتل الحیات -
00:14:09

فكان بناء ذلك یقتل كالحیة فابصره ابو ذبابة آآ وهو رفاعة بن عبد المنذر الانصاری او زید ابن عمه فقال ان الرسول قال نھی عن قتل

ذوات البيوت عن قتل ذوات البيوت يعني اللي اللي يعني عوامل البيوت - 00:14:33

اللائي يكن في البيوت وهم الا بعد الايذان وبعد التحذير كما سيأتي في الاحاديث. فدل هذا على ان ذلك مستثنى. يعني على ان ذوات انها مستثنة من هذا العموم ولكن قتلهن بعد يكون بعد الايذان وبعد التحذير. واما غيرهن فيقتلن من اول وهلة - 00:14:53
نعم قال وكان عبد الله يقتل كل حية وجدها فابصره ابو لبابة او زيد ابن الخطاب. ابو ابو دباببة هو وهو صاحبي اخرجه مسلم وداود ابن ماجة. البخاري ومسلم وابو داود ابن ماجة. او زيد ابن الخطاب زيد ابن الخطاب. اخرجه البخاري تعنيقا ومسلم وابو داود. اخرجه البخاري تعليقه - 00:15:13

قال حدثنا القعنبي عن مالك عن نافع عن ابي لبابة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم نهى عن قتل جنان التي تكون في البيوت الا ان يكون ذا الطفتيين والابتر فانهما يخطفان البصر ويفرحان ما في بطون النساء - 00:15:38
حديث ابي لبابة رضي الله عنه وان الرسول صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل الحيات اللائي تكون في بيوت الا بالطفليتين والاكثر وبين انهما يخطفان البصر ويقطنان آما تلتفتون. ويطرحان ما في بطون النساء. ويطرحان ما في بطون النساء. وعلى - 00:15:58
هذا فيكون ذوات البيوت يستثنى منها هذا الصنف وهذا النوع من الحيوان الذي يكون هذا ضرره. نعم. قال حدثنا القعنبي عبد الله المسلمين ابن قعنب القعنبي عن ذلك وهو من اهل - 00:16:18

الهجرة المحدث الفقيه احد اصحاب المذاهب الاربعة المشهورة وحدث اخرجه اصحاب كثير الستة. النافع عن ابي لبابة. النافع ولد ابن عمر وهو فقه عن ابي رضي الله عنه والحادي رباعي من اعلى الاسانيد عند ابي داود. والاسناد الاسناد رباعي. نعم. قال - 00:16:38

تحدثنا محمد بن عبيد قال حدثنا حماد بن زيد عن ابي عمر رضي الله عنهم وجد بعد ذلك يعني ما حدثه ابو لبابة رضي الله حية في داره فامر بها فاخراجت يعني الى البقيع. حديث عبد الله ابن عمر وان - 00:16:58
كان عبد الله بن عمر وجد حية بعد ما حدث في ابو ذبابة من النهي عن النهي عن قتل حياة البيوت فامر باخراجها الى البقيع يعني انه لم يقتلها ولكنه آما عمل على انها ستخرج. فذهبت نعم. قال حدثنا محمد بن عبيد. محمد بن عبيد بن - 00:17:18
اخراج له مسلم؟ نعم وابو داود والنسيائي. وابو داود والنسيائي. عن حماد ابن زيد اخرجه قبل ستة. عن ابي ايوب؟ عن ابي تميمة السقيني النافع عن ابن عمر النافع عن ابي لبابة عن ابي لبابة قال حدثنا احمد ابن قال حدثنا ابن الصرح واحمد ابن سعيد - 00:17:38

حمداني قال هنا ابو هنا ليس عن ابي لبابة حديث عن ابي عمر وما بعد ان بعد قصة قال حدثنا ابن الصرح واحمد بن سعيد الهمданى قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني اسامه عن نافع - 00:17:58
في هذا الحديث قال نافع ثمرأيتها بعد في بيته. كما اراد ابو داود للاثر هذا الاثر عن ناسا وقال انه وجدها بعد في بيته ثم وجدها بعد في بيته اي في بيت عبد الله بن عمر. يعني رجعت من البقيع ودخلت فيه. نعم. قال حدثنا ابن - 00:18:18
والنسائي وابن ماجة واحمد بن سعيد الهمدانى واحمد ابن سعيد الهمدانى صديقه عن ابن وهب عن عبد الرحمن المصري ثقة فقيه اخرجه من ستة عن اسامه وهو مسلم النافع قال - 00:18:38

حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن محمد ابن ابي يحيى قال حدثني ابي انه انطلق هو وصاحب له الى ابي سعيد رضي الله عنه يعودانه. فخرج فخرجا من عنده فلقيت فلقينا صاحب لنا وهو يريد ان يدخل عليه. فاقبلنا نحن فجلسنا في المسجد. فجاء فاخبرنا انه - 00:19:08

سمع ابا سعيد الخدري يقول قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ان الهوام من الجن فمن رأى في بيته شيئا فليحرج عليه فيه ثلاثة مرات فان عاد فليقتله فانه شيطان. حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه. ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:19:28
كما قال ان القصة يقول محمد ابن ابي يحيى قال حدثني ابي انه انطلق هو وصاحب له الى ابي سعيد يعودان ان الجن ان الهوام من الجن لان الهوام يعني المقصود بها الحيات وقيل انه يعني يكون - 00:19:48

من ذلك يعني يشمل ما هو اعم من ذلك ويطلق على ما هو اعم من ذلك. نعم. يعني هو المطلوب من ذلك انها تتلون وانها تتحول وان تقلب من هيئة الحيوانات كالحيات وغيرها كما تتحول على صورة الانسان قصة صاحب ابي هريرة - 00:20:08 من الطعام انه يأتي بآية الكرسي وانه لا يقربه شيطان وقال عنه النبي صلى الله عليه وسلم صدقك فهو كبير. فالحيوان فالجن يتشكلون على هيئات حيوان يعني سواء كان حياء او غير حياء. ومعلوم ان - 00:20:28

الملائكة تتذكّل على صورة الانسان والحياء والجنة سيسكلون على صورة الانسان وعلى صورة الحيوان. نعم ان الهوان ان الهوان من الجن. فمن رأى في بيته شيئاً فليحرج عليه ثلاث مرات. من الجن فمن رأى من بيته في بيته شيئاً فليحرج عليه ثمان مرات - 00:20:48

معناه انه يؤذنها ويقول لها ان لم تخرجي احذرك مثلاً ان لم تخرجي فساقتك او اذهي والا فيأتي بكلام يخاطبها آآ ان خرجت ان بقيت قبل ثلاث فانها تسلم وان بقيت له ليس انه يقتلها. هم. فان عاد فليقتله فانه شيطان. فان عاد فليقتله فانه شيطان - 00:21:08

نعم. قال حدثنا مسدد عن يحيى. يعني من شياطين الجن. شيطان من شياطين الجن الذي جاء على سورة اه هذه الحيات. نعم قال حدثنا مسدد عن يحيى مسدد مرة اخرى يحيى عن محمد ابن ابي يحيى محمد ابن يحيى هو صدوق خير ابو داود - 00:21:38 الترمذى في الشمال والنساء بن مالك. ابو داود والترمذى في الشمال. عن ابيه عن ابيه فهو لا يأس به عن رجل عن ابي سعيد عن رجل وهو مبهم عن ابي سعيد وابي سعيد ابن مالك ابن كنان - 00:21:58

صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم واحد السبع معروفين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم. والحديث ضعيف في هذا الاسناد. لكنه جاء يعني ما يدل على على معناه في زيادة من الجن يعني اعمم. نعم. في الاحاديث الماضية كان اتكلم عن الحية الان الهوان اسفل - 00:22:18

هذا نعم لكن تأتي بعد ذلك حديث لكن ما ادري اظن الهواء مثل ما جاءت الا بهذا الحديث. مثل الهواء او جاءت متى يأتي هذا الذي لا يكن عن حي ما في هوان؟ لا. نعم - 00:22:38

الالباني ضعف الحديث وهو بيصور هذا الرجل المبهم لكن الايدان جاء في الاحاديث. لكن كونه لم يخرج كيف حكم عليه بأنه الشيطان؟ قد يكون حي عادي. يقتل يقتل اذا اذا خرج واذن ومضى ثلاث وما خرج قتله. فاذا قال فانه شيطان يعني قيد انه اذا بقى في بعد الثلاث شيقان قد تكون حية عادية فلذلك لم تخرج بعد - 00:22:58

تحريفي لأنها ليست من الجن فلم تفهم على كل هو يعني بعد مرور ثلاث بعد مرور ثلاث يقتل سواء يكون آآ يعني من هيئة الى هيئة الحاوية او انها حية غير غير لم تكن متحولة جميلة الى حية يعني هي اقول على كل حال - 00:23:24

معذورة بقتلها مطلقاً قال حدثنا يزيد ابن موهب الرملي قال حدثنا الليث عن ابن عجلان عن صيف ابي سعيد مولى الانصار عن ابي الثائب قال اتيت ابا سعيد الخدري رضي الله عنه - 00:23:44

فيبين انا جالس عنده سمعت تحت سريرك شيء. فنظرت فإذا حية فقمت قال ابو سعيد ما لك؟ قلت حية ها هنا قال فتريد ماذا؟ قلت اقتلها فاشار الى بيت في داره تلقاء بيته فقال ان ابن عم لي كان في هذا البيت فلما كان يوم الاحزاب - 00:23:58

استأذن الى اهله وكان حديث عرس وكان حديث عهد بعرس فاذن له رسول الله صلى الله عليه وعلى الله وسلم وامرها ان يذهب فاتى داره فوجد امرأته قائمة على باب البيت فاشار اليها بالرمح فقالت لا تتعجل حتى تنظر ما اخرجني فدخل البيت فإذا - 00:24:18

تحية من كرة فطعنها بالرمح ثم خرج بها في الرمح ترتكب. قال فلا ادري ايهمما كان اسرع كان موتاً كان اسرع او موتاً الرجل كان اسراً كان اسرع موتاً الرجل او الحية. فاتى قومه رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فقالوا ادعوا الله - 00:24:38

ان يرد صاحبنا فقال استغفروا لصاحبكم. ثم قال ان نفرا من الجن اسلموا بالمدينة. فإذا رأيتم احداً منهم فخذروه ثلاث مرات ثم ان بدا لكم بعد ان بعد ثم ان بدا لكم بعد ان تقتلواه فاقتلوه بعد الثالث. ثم ثم بدا له - 00:24:58

بعدوا ان تقتلواه. ثم ان بدا لكم بعد ان تقتلواه فاقتلوه بعد الثالث. كما ورد في ذلك حديث ابي سعيد رضي الله عنه لا هذا مو هذا

استأذن مع ابى التائب نعم قال اتىت ابا - 00:25:18

سعيد الخدرى ابو التائب ابو السائب قال اتىت ابا سعيد الخدرى فسمعت شيخا تحت السرير فنظرت فإذا حية فقمت قال ما لك؟ قال حية قال وماذا قال اقتلها فاشار الى دار يعني مقابلة داره وقال انه ابن عم له كان في هذا المكان وانه كان معه النبي صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب - 00:25:38

انه كان حديث عهد بعرف ويستأذن الرسول صلى الله عليه وسلم ان يذهب الى اهله فاذن له وامر ان يذهب بسلامه معه يعني حتى اذا لقي احد من اليهود او احد - 00:25:58

واذا معه سلاح يستطع ان يدافع عن نفسه فلما جاء وجد امرأته بالباب فغضب وآأ يعني ساتي اليها بالرمح او اراد ان يوحى اليها بسلامه فقالت انتظر حتى ترى ما حتى تنظر هنا في البيت. فدخل فإذا حية - 00:26:08

ضرب هذه الرمح الذي معه فجعلت تضطرب في الرمح فقال لا ادري امات قبلها او ماتت قبلها يعني هي ماتت ولكن ايضا هو ايضا مات فايهم سبق الآخر معناها انه مات بسرعة وانه حصل موته كما انه حصل موتها ولكن ايهم اسبق؟ يعني هذا اشارة الى سرعة - 00:26:28

او في ذلك الرجل فجاء اهله او اصحابه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ادعوا الله ان يحييه فقد استغفر لاخيكم فقال استغفروا لاخيكم ثم قال فان جماعة من الجنة اسلمو ان جماعة نعم ان نفرا من الجن اسلمو بالمدينة. ان نفرا من الجن اسلم بالمدينة. فإذا رأيتم احدا - 00:26:48

منهم فخذروه ثلاثة اذا رأيت واحدا منهم يعني في حيات يعني رأيتم حيات قد يكون هؤلاء الذين اسلمو يعني في صورة حيات فخذروه ثلاث مرات ثالث فان عاد بعد فاقتلوه. فان عاد بعده يعني بعد ان حذرتهموه فاقتلوه. وبعدين؟ اذا فان عاد - 00:27:08

فهذا يدل على ما دل عليه ما تقدم من انه يكون هناك ايزان وتحذير وانه ان بقي بعدها ثلاثة فانه فان قال حدثنا يزيد بن موهب الرملي. يزيد ابن مهب الرملي هو ايقاذه ابو داود والنسائي ابن ماجة. عن النبي عن الليث بن سعد - 00:27:28

عن ابن عجلان عن صيفي ابن عجلان مر ذكره هو صيفي هو مسلم وداود والترمذى والنسائى وابو داود والترمذى والنسائى عن ابى التائب عن ابى التائب وهو البخارى للقراءة ثقة - 00:27:51

قال فاتى قومه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ادعوا الله ان يرد صاحبنا ان الله يرد صاحبنا يعني يحييه ان يحييه لاخيكم يعني معناه انه فانه لا يعادى - 00:28:10

هنا ثلاثة مرات نعم هنا ثلاثة مرات وسيأتيه ثلاثة ايام. اذا كل يوم ثلاثة مرات او كيف يعني؟ يجمع بين الحديثين ثلاثة مرات. والله يمكن يمكن يجمع بينهما ان في اليوم يعني يحضر مرة. وبين حذر يعني ثلاثة مرات؟ يعني في يوم واحد وآأ - 00:28:24

لكنه لا يقدم على قتله الا بعد ثلاثة ايام. يمكن ان يكون في في تحذير تحذيرا تحذيرا في يوم ويمكن ان تكون ان يحضر في اول الامر ثلاثة مرات ثم يترك ثلاثة ايام ويقتل بعد ذلك. قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن ابن - 00:28:44

بهذا الحديث مختصرا قال فليؤذنه ثلاثة فان بدا له بعد فليقتله فانه شيطان. وهذا مثل الذي قبله يعني هو الاعلام يعني يقول له اريد ان تفعل كذا ان لم تخرج فانا ساقتك ان لم تخرج يعني في خلال ثلاثة ايام والا قتلتك - 00:29:04

قال حدثنا مسدد عن عن يحيى عن ابن عجلان كل هؤلاء قال حدثنا احمد بن سعيد الهمданى قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني مالك عن صيفه ابن افلح قال اخوانى ابو التائب مولى هشام ابن زهرة انه دخل على ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه فذكر نحوه واتم منه قال فاذنوه ثلاثة - 00:29:24

ايام فان بدا لكم بعد ذلك فاقتلوه فانما هو شيطان وهذا فيه التنفيذ على ثلاثة ايام. مثلا بدا لكم فاقتلوه فانما هو شيطان قال حدثنا احمد بن سعيد الهمدانى عن ابن وهب عن مالك عن مولى ابن افلح عن ابى التائب عن ابى سعيد. وكلهم مرة - 00:29:44

قال حدثنا سعيد بن سليمان عن علي بن هاشم قال حدثنا ابن ابي ليلى عن ثابت البناني عن عبد الرحمن ابن ابي ليلى عن ابى رضى الله عنه ان رسول الله صلى - 00:30:05

الله عليه وعلى الله وسلم سئل عن حيات البيوت فقال اذا رأيتم منهن شيئاً في مساكنكم فقولوا انشدكن العهد الذي اخذ عليکن نوح
انشدكن العهد الذي اخذ عليکن سليمان الا تؤذون فان عدنا فاقتلوهن. من اخرج ابو داود حديث اه - 00:30:15

ابي ليلى حديث ابى ليلى والد عبدالرحمن بن ابى ليلى رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اذا رأيتم منهن شيئاً في مساكنكم من هنا يعني الحياة شيئاً في مساكنكم فاذنوه فقولوا انشدكن هذا في بيان الكيفية التي يكون بها التحذير -

00:30:35

انشدكن الاهدى الذي العهد الذي اخذه ان يكون نوح وسليمان. يعني نوح يمكن ان يكون اعتبار انها اما ان الذين نجوا من الغرق هم الذين كانوا في السفينة هم الذين كانوا في السفينة يعني معناه انهم عندهم سفينة وسليمان الذي سخر الله له الجن والانس والطير -

00:30:55

وعلمه منطق الطير ولكن الحديث يعني فيه اسناده في اسناده مقال هو غير صحيح. نعم. قال حدثنا سعيد بن ولكن يكون التحذير يقول ان لم تفعل وان لم تخرجن احضرن وان لم تخرجن كذا وكذا والا قتلتكم يعني بدون ان يأتي بهذه الصيغة - 00:31:15
قال حدثنا سعيد بن سليمان. سعيد بن سليمان هو فقه اصحاب الكتب. عن علي بن هاشم عن علي بن هاشم صدوق المخرج واصحاب السنن. البخاري ومسلم واصحاب السنن. عن ابن ابى ليلى عن ابن ابى لهب محمد ابن عبد الرحمن ابن ابى ليلة. هو صدوق سيء الحظ - 00:31:35

سيء الحفظ جداً يعني معناه ان سيء الحفظ يعني يعني آآليس سهلاً وخفيفاً وانما هو يعني هذا السؤال الذي بحفظه شديد وكثير.
ولهذا وصفه جداً وهذا هو سبب الحديث او ضعف الحديث بسببه - 00:32:12

عن عن ثابت عن ثابت ثابت لا قلتم صدوق في الحفظ جداً نعم اخرج له هذا السنن اصحاب السنن نعم عن ثابت؟ ثابت في ستة عن عبد الرحمن من هذه الليلة عن ابى ليلى ومن صحابي اخرج له ابو داود - 00:32:33
وبنینة اصحاب السنن قال حدثنا عمرو بن عوف قال اخبرنا ابو عوانة عن مغيرة عن ابراهيم عن ابن مسعود رضي الله عنه انه قال اقتلوا الحيات كلها الا الجان الابيظ الذي - 00:32:53

انه قضيب فضة هذا الاثر عن المسحوب قال قبل الحياة كلها الا الابيظ الذي كان ذهب كان له طبيب فضة يعني انه من شدة بياضة في شدة بياضه وهذا اثر عن النصوف ولكنه غير ثابت - 00:33:10

يعني من جهة ان فيه انقطاع بين ابراهيم النخعي وبينه ومن جهة ايضاً ابراهيم ان ان يدلس ولا سيما عن ابراهيم وهذا هنا من روایته عن ابراهيم وصفيه الانقطاع بين المريرة بين - 00:33:30

بين ابراهيم. ابراهيم نخائين وبين عبد الله بن مسعود لانه ما ادركه. وذلك ان نسوته في اثنين وثلاثين وهي سنة سبعة وتسعين وعمره خمسون سنة او او فوقها ومعنى ذلك انه ولد بعد وفاته ابن مسعود بمدة - 00:33:50

ولد بعد وفاة ابده فلم يدركه ما فيه انقطاع قال حدثنا عمرو بن عوف عن ابى عوانة عن ابى عوانة هو وضاح ابن عبد الله عن منيرة عن المغيرة - 00:34:10

عن ابراهيم ابن يزيد ابن قيس عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه وقد مر ذكره هذا اخر حديث؟ هل بقي كلام؟ هو اخر حديث بقى كلام لابي داود؟ نعم. لكن الشيخ الالباني صاححه. كما كما هو فيها الانقطاع - 00:34:26

قال ابو داود فقال لي انسان الجان لا يندرج في مشيته. فإذا كان هذا قال ابو داود قال لي انسان هم. الجان لا يندرج في مشيته فإذا كان هذا صحيحاً كانت عالمة فيه ان شاء الله - 00:34:49

هذا يعني يوجد في بعض النسخ مثل ما قال الشارع وقال الجان لا يندرج في مشيته يعني بأنه ما يتلون يعني يحصل فيه التلوث لأن الحيات الانسان من شأنها ما هي تمشي وانما يحصل فيها التلوث قال الجان ايض؟ قال الانسان نعم - 00:35:05
انه لا يندرج في مشيته. يعني اذا كان الجانب على فئة الحيوان على هيئة حية فمن علامتها انه يعني ما يندرج في مشيته يعني معناه انك ان يمشي الى استقامه واما الذي يتلوى يعني سيكون ليس ليس آآ - 00:35:25

على صورته او على هيئةه فإذا كان هذا صحيحاً كانت عالمة فيه ان شاء الله. نعم يعني هذا ان كان الكلام صحيحاً فهذه عالمة من آن ما لم يكن - [00:35:45](#)

يعني يتلو فانه ليس رجال قال حدثنا قال ابو داود يعني هذا؟ نعم طلعت على ما صلى الله وسلم وبارك على الله وصحبه محمد وعلى الله واصحابه اجمعين جزاكم الله خيراً هل الاستئذان استئذان الحياة خاص - [00:36:00](#)

اذان الحياة خاصة بحياة المدينة ليس خاصاً بحياة المدينة. وإنما هو المدينة هو غير المدينة لأن الأحاديث جاءت عادي قد يشمنزل ولا غير المدينة هذا يقول ثبت عن إبراهيم النخعي انه قال ما حدثتكم عن ابن مسعود فقد سمعته من غير واحد عن ابن مسعود - [00:36:24](#)

لابد من هذا كليّة الواقع ما ادركه نتركه في اثنين وتلذين وهذا وهذا توفي سنة سبعة وتسعين وخمسة وتسعين وعمره خمسون سنة او تقريباً ومعنى ذلك فيه مدة - [00:36:49](#)

من الولادة هذا ووفاة هذا ما حدثتكم عن فقد سمعته من غير واحد عن ابن مسعود ايه يعني معناه انه سمعه من عدد وهذا يقتضي انه حتى وان كان انقطاع لكن - [00:37:05](#)

تعليمنا انه سمعهم جماعة اي نعم وهذا لعل الشيخ ناصر بناء على هذا على اعتبار انه يعني منه يروي عنه عدد لكن يعني حتى هذا اقول حتى هذا حتى عقليات يكون سمعها عن عدد يعني ما ما هي يعني ما هو مسلم به تماماً - [00:37:19](#)

سيرة من يعني قد يكون عدداً فيهم ثلاثة وايضاً يعني كما هو معلوم الراوي اذا حدث عن شخص بنفسه ثقة في قد حديثي الثقة فانه لا يعتمد لا يعول عليه لانه قد يكون ثقة عنده ثم تردد عند - [00:37:41](#)

لانه قد يكون ثقة عنده ومحروم عند لو قال حدث للثقة ولم يسم به وإنما على الآباء فان ذلك فيه نظر لانه قد يكون وثقة عنده ومحروحاً عند غيره يقول خلال هذه الثلاثة أيام التي يخرج فيها على الحياة هل يخرج الرجل وعائلته من البيت؟ ماذا يفعل؟ يمكن اذا ابقى ولكن يكون على حذر - [00:37:58](#)

اسئلة كثيرة يقول اخاف انا ما اقدر اقعد ان خاف واراد ان يخرج يخرج ومن عجيب الاسئلة ان الحياة تلعب مع الاطفال يقول هل يجوز اخراج الحياة التي في البيوت دون ايذانها؟ لا اقتلها لكن اخرجها؟ ممكن ابن مسعود او بها؟ ابو سعيد الذي مر بها اخرجها الى البقاء - [00:38:23](#)

لا ابن عمر ابن عمر نعم فعما كونه يحاول انها تطلع يعني انها تخرج فعادت يا شيخ. نعم يقول لماذا امر النبي صلى الله عليه وسلم هذا الصحابي الذي عاد ان يأخذ معه سلاحه - [00:38:53](#)

يعلم انه سيجد حياً في بيته؟ لا لا انا قلت وذكر الا هذا الشارع قال لا يعني لعله يلقاء احد يعني من اليهود يعني يحاولون يعني نيله باذى سيكون معه سلاح - [00:39:16](#)

التفسير في حيه رحمة الله فهكذا الا بدل يقول شخص لا يستطيع ان يحضرها باللغة العربية. هل يمكن ان يحضرها بلغته؟ ابداً يحضر بلغته. لانها اذا كانت في بلده يمكن - [00:39:31](#)

يقول بعض الناس حفروا قبراً فوجدوا فيه حية فهل تقتل اهل القبور ليست لا يقل قضية يعني يبدو انهم لو قتلوها يعني هذا هو قال انها في البيوت هل يجوز مخاطبة سائر الهوام في البيت؟ او او ايذانهن في المدة الثلاث - [00:39:55](#)

ال الحديث ورد في الحديث ما ورد في غيرهن ومعلوم ان الحياة هي التي يعني كبير ويخشى منها سمى على سورة وكذا يعني القط من شأننا ما يريد ولا يحسن اثاراً على احد وإنما الحياة هي التي منها - [00:40:28](#)

ايضاً هل يجوز التعود في اية الكرسي من هذه الحياة كل انسان ان يقرأها كما جاء في الحديث عند اليوم يعني وان لا يقرب الشيطان يعني كما جاء في قصة الشيطان الذي كان مع ابي هريرة وكان يأخذ - [00:40:50](#)

طعام يقول النساء هل هديك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيقول دعني ولا اعود ثم قال صدق فهو كذوب وسيعود وبعد ذلك قال له تقرأ هذه الاية ولا يقربك الشيطان - [00:41:06](#)

يقول الا يؤخذ من قوله صلى الله عليه وسلم ان بالمدينة جنا قد اسلموا. ان ان الايدان والتحرير خاص بحياة المدينة؟ لا ما ما يدل.

لان الاحاديث جاءت عامة قال اقتلوا الحيات وسطاب عام للمسلمين - 00:41:23

وهذا يكون من قبيل الحكم على بعض افراد العام بحكم العام ولا يخص العam. لانه يعني آآ يعني هذا من جزئاته العام. اجل هذا العام يقول ما رأيكم في الذين هوايتهم جمع الحيات وتخلصها من السم واللعبة بها؟ واخر يقول كان لاخي في بلدي حية كبيرة يعيش معه ويربيها وتمشي - 00:41:39

جماعه اينما ذهب وتنام معه هل في هذا محظور؟ نعم في محظور لأن في حيث الناس وايضا يعني فيه من يعني لهو اقول له يعني في لهو انشغال بشيء لا يعني لا حاجة اليه مع ما فيه من الاخافه - 00:42:02

وازعاج الناس. الناس اذا رأوا لهم ازعاج. يحصل لهم تالم وتأثر. وقد يعني يحصل لبعضهم يعني شيء من ضرر بسبب رؤيته. يعني لهذه الحيات يقول في رحلة بربة وجدنا حية في خيمتنا هل لها حكم البيوت؟ لا ليس لها حكم البيوت - 00:42:19

لانكم انتم طارئن وهي طارئة ولستم مستقررين وليس هذا بيت ومعلوم ان التي في البيت ستكون يعني موجودة مستقرة يعني داخلة في مكان واما الخيمة فهي مكشوفة فهذه ليست يعني مقيمة فيها من قبل وانما - 00:42:43

عليها يقول ذكر الامام مالك ان التحرير ان يقول اخرج عليك بالله واليوم الاخر يخرج عليك بالله واليوم الاخر لا تبدو لنا ولا تؤذنا. فهل هذا وهل هذه الصيغة افضل صيغة التحرير؟ والله ما نستطيع ان - 00:42:59

قل هذه الصيغة ما دام ما في نص الرسول صلى الله عليه وسلم ما نستطيع ان نقول ان هذه افضل وهذه وانما يحصل التحرير لاي صيغة يحصل بها مقصود يقول كيف تعقل كلام البشر حيات - 00:43:22

الله عز وجل على كل شيء قدير اما هو معلوم يعني الله عز وجل اعطت الامان منطقة غير وسخر له الجن والانس والطير وكان يعني يفهم خطابها وتفهم خطابها يقول بعض الناس ينذر النمل وبالتجربة وجد انها تخرج - 00:43:40

هل يستفاد منه انذار الهوام والله ما نعلن عنها شيء لا ارجع للحياة هل يجوز ان يقرأ الرجل في الماء ثم يطربه على الحياة التي في البيت ما اعلم لهذا يرقىها يعني - 00:44:08

بدون القراءة في ما وصبح على الحياة ما لا اقول لأن هذا من قبيل الرقية من كونه يعني يقرأ القرآن في ماء ثم تعمل في الرقية في بيتنا حشرات كثيرة جربنا معها انواع من المبيدات فلم تنتهي فاصبحنا نقتلها بالماء الحار هل في هذا شيء؟ اي نعم في هذا لا يجوز لا يجوز التعذيب - 00:44:41

يقول عندنا في البلاد تباع الحيات للعلاج فما حكم استعمالها كدواء شعبي مغرب؟ لا ما يجوز اقول لا يجوز ذلك لأن الحرام لا يتتجاوزه ويتعالج به قل ما مناسبة ذكر قتل الحيات والوزع لابواب الادب والسلام؟ لأنها من قلة الاداب التي آآ التي في الطعام - 00:45:09

ويعني مع هذه الحيوانات يقول ما دام ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بقتل الحياة هل يقال ان في قتلها اجر الرجل هذا لأن فيها تخلص من الاثم فيه من الضرر الذي يحصل بسبها - 00:45:38

فإذا اذا كان اماتة الاذى عن الطريق يعني فيه اجر فقط الحيات فيه اجر عظيم يعني في تخلص يقول وهل كل حية اجدها مثلا في الطريق اقتلها قل له حيا الا حيا في الدنيا - 00:45:56

هل النهي يشمل في حياة البيوت؟ الحيات التي تكون في البدرور او تكون في غرفة صغيرة بجانب البيت؟ كله كله داخل البيوت هل يجوز قتل الحيات في المسجد يد حكم واحد تكون في المسجد او تكون في البيت - 00:46:14

يعني معناها انها تكون يعني في هذا في البناء الذي يكون فيه الناس كذلك ان يدعون يحصل ايدانها يقول ما حكم استعمال سم العقارب في التداوى من لسعات العقرب اعمال سم العقرب في التداوى من لسعته - 00:46:39

الاسم وينه يحصل على هذا السن يا جماعة والعلاج فكيف وهو مطلوب اخراج الایه؟ اخراج السنة. نعم يقول ما حكم الذين يحرقون الحيات وهي حية تعذيب واكلها تذهب؟ ايه من يأكل الحيات - 00:46:59

هو من يأكل الحيات لأن اه حتى الخلاف يجد من يكرهه وختاير يعني بن طعام وفضل عند اشباء الخنازير البحر هل تدخل في الامر بالختم والنهي عن الاكل او يدخل في عموم او الله الذي يدعو من حيث البحر كسل - 00:47:53

عن حياة يقول الهوام اذا كانت مؤذية كالنمل والصراصير وغيرها هل تقتل في البيوت لا ما تقبل ولكنك يعني اولا يعمل يعني شيئا يعني يزيلاها هذا اذا كانت مؤذية اما اذا كانت غير مؤذية فلا يتعرض لها - 00:48:19

فوجد اباها عند ذلك ان وجد شيئا يعني يجعلها تذهب قطعة لان كل ما اذى يجوز قتله يقول هل صحيح ان الذي نذر لله ولم يف بنذرها يرسل الله عليه حية لانه لم يف بنذرها؟ لا وهذا يقول لي اختم كلما نذرت - 00:48:42

بنذرها فيرسل الله لها حية تلاحقها في المنام. وعندما تستيقظ ترى ذلك في الحقيقة ما ما نعلم يعني شيء يدل على ان من يكون كذا بهذه عقوبته وانه يعاقب في هذه الحياة الدنيا يمكن ان هذه هذه كلها يعني اوهام - 00:49:02

او يعني تصورات في اليقظة فتأتي تأتي في النوم. والا فما معنى كون الانسان ينذر اليه في بنظره حبة يقول هل صحيح ان حيات المقابر لا تقتل؟ والله ما اعلم هذا معلم يعني شيء يدل على هذا - 00:49:20

ما حكم لبس الاحذية المصنوعة من جلد الحية كما هو معلوم السباع يعني وهذا من جنسها الحيات او اسوء من اتباع فانه لا يجوز اعمالها لانها لا تظهر بالدبر. الذي يظهر بالدبر هو الذي يكون حلال الترفيه او مباحثت. الذي واما الذي لا غير - 00:49:40 يعني ذكي وليس يعني مما يذكر فان مزakah مثل ميتته. مزakah مثل ميتته. ولهذا الذي يفیده الدماغ هو الذي يكون مأكول اللحم في الاسلام خاصة وقد جاء في ذلك احاديث - 00:50:02

جاء في ذلك حذر على تحريمك في عناية السودان يقول زرت زرت بيت احد المشايخ في المدينة فوجدت في بيته بعض الحشرات فسألته فقال انا لا اقتل الحشرات في المدينة فهل لي هذا وجه - 00:50:22

قال لك اذا كانت لا تؤذي لا تقتل. واما ان ادت فله ان يقتلها كأنها الحيات اخذت النسبة الكبيرة من الدرس فلننتقي القنوات في الصلوات الراتبة السرية. هل جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:50:38

الذى الذى اذكره الان انه يعني يجوز في جميع الصلوات يمكن نرجع الى حساب الشيخ ناصر في في صلاة النبي صلى الله عليه وسلم كان في ذلك يعني يجوز في السرية والجهة انه جاء ما يدل عليه - 00:50:56

يقول من صلى جالسا لمرض او لعجز فهل له كل الاجر نعم اذا كان يعني لعز مرض فله كل اجر لقوله صلى الله عليه وسلم اذا مرض العبد وسافر كتب له ما كان يعمل وهو صحيح مقيم. والحديث اخرجه البخاري - 00:51:11

يقول لقد حججت وعند الذي نفله نفس الاجر كالنافلة اذا كان يقدر على القيام واراد ان يصلى جالسا فيجوز له ان يصلى جالسا وله نفس كما جاء في ذلك الاحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:51:30

وما كون الانسان لا يصلى قاعد قائما من اجل عدم قدرته على القيام فانه معذور وهو الذي قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم اذا مرض وسافر كتب له ما كان يعمل وهو صحيح مقيم - 00:51:44

يقول حججت وعند رمي الجمرة الاخيرة رمي قبل الزوال وبعدها قال لا يقول رمي قبل الزوال وبعدها طفت طوفا الوداع فهل هذا جائز الرمي قبل الزوال الرمي قبل الزوال لا يجوز ولا يجزم - 00:51:59

ومن فعل ذلك عليه ان يعيد واذا لم يعد فعليه فدية في مكة وتوزع على فقراء الحرم وان لم يستطع صام عشرة ايام يقول اشتريت ارضا بغربي ان ابيعها واستثمر مالها. اخبرني بعزم الاخوة ان مال الارض لا يستثمر الا في العقار. هل هذا كلام صحيح؟ ليش كيف - 00:52:14

شربت ارض انت بغربي ان ابيعها واستثمر مالها. يعني استثمر في نفسه. اخبرني بعض الاخوة ان مال الارض لا يستثمر الا في العقار اقول منين هذا الكلام الان يستعمل الانسان في كل ما هو سائق وكل ما هو مباح لا يكون شيء يختص العقار لازم يصرف العقار يمكن يتحول من عقار - 00:52:33

حديد ومن حديد العقار او من حديد الى الى سيارات او الى اسممت او غير ذلك الانسان يحول تجارته من هنا الى هنا كيف يكون

صار يعني لازم يصير عقار - 00:52:57

يقول اريد ان اخطب امرأة وطلبت من ابيها النظرة الشرعية فرفض ذلك. السؤال هل يجوز لي ان ارى هذه المرأة دون اذن ابيها او حتى معرفته مثلاً ان تأتي عندها في المنزل فاراها من فتحة الباب - 00:53:09

اه هو رافض انه يرانا ايش اسمه؟ ابوها ابوها رفظ يعني رفظ انه يأتي لكن وافق انه يراها من وراء الباب ايش يقول؟ قال استاذنا اباها ان انظر النظرة الشرعية فرفضت - 00:53:25

يعني اذا كان انه اذا كان موافق على خطبته وانما ممانع في الرؤية اذا تمك من ان على هيئة يعني ما هي محظورة لان الانسان قد يبحث عنها على فئة لا يناسب ان ترى في ان تكون يعني - 00:53:39

يتتفق مع بعض اقاربها انه يمكنه من رؤيته يعني على طريقة آآ تكون سائفة ما تكون على هيئة ما يليق ان ينظر وهي عليها فلا بأس لذلك ما فيش انسان واذا كان ابوها ما ما وافق واخوها مكة يوم ذلك لا بأس - 00:53:59

لان هذا هذا اولى للانسان حتى يقدم على بينة او يحجم على بينة. وهذا خير من قول الانسان يترك الامر بدون ان يرى ثم بعد ذلك اذا لقي ورآها آآ صار له رأي اخر فان الفرار قبل الدخول وقبل وجود حصول الاتخاذ اسهل - 00:54:18

الفراق بعد ان يحصل الاتخاذ جزاكم الله خيراً وبارك الله فيكم ونفعنا الله بما قلت الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصحابه اجمعين اما بعد قال الامام ابو داود رحمه الله تعالى باب في قتل الاوزاع. قال حدثنا احمد ابن - 00:54:38

محمد ابن حنبل قال حدثنا عبد الرزاق قال حدثنا معمر عن الزهري عن عامر ابن سعد عن ابيه رضي الله عنه انه قال امر رسول الله صلى الله عليه وعلى الله وسلم بقتل الوزع وسماه خويسقا - 00:55:00

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده رسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين اما بعد يقول الامام ابو داود رحمه الله تعالى في قتل الاوزار - 00:55:17

ولو زار جمع وزار وهو هذه الدويبة التي تسمى الان يقال لها وزر ويقال لها ابرص وهي جاء في بعض الاحاديث انها كانت آآ لان القى ابراهيم في النار انها كانت تنفس - 00:55:32

الان على ابراهيم في النار عدوة وهي تتصحها ت يريد انها تضطرب يعني تشتد حرارتها وقد جاء في الحديث عن الرسول صلى الله عليه وسلم في قتلها وعلى فضل من آآ حصل منه - 00:55:54

قتلها من اول وهلة وانها افضل مما يقتلها في المرة السابعة والثالثة وذلك فيه اشارة الى اهمية الحرص على قتلها والتخلص منها وقد ورد ابي داود في الحديث سعد ابن ابي وقاص رضي الله عنه امر بقتل الاوزار وقال انها انه - 00:56:16

بان وصف الوزع بأنه هو وقد جاء احاديث كثيرة ذكرها ابو داود وغيره في قتل الاوزاع وهذا منها واذا كانت الاوتار جاء تزيد في قتلها وبيان فضل من حصل من اول وهلة - 00:56:42

كلنا معلوم ان ما هو اشد منها ظرراً وما هو اخطر كالحيات والعقارب؟ لا شك ان ان الحرص على قتلها التخلص من حرها بالنسبة لمن رآها او لمن لم يرها فان قتلها في ذلك التخلص من اذها سواء من رآها - 00:57:02

هذا هذا الذي يصل الى من رآها او من لم يرها بان تصل الى احد فتلسعه وتلتحق بها الضرر فضل عظيم وثواب كثير من الله سبحانه وتعالى قال حدثنا احمد بن حنبل احمد بن محمد بن حنبل الشيداني الامام الفقيه المحدث - 00:57:22

احد اصحاب المذاهب الاربعة المشهورة من مذاهب اهل السنة حديث اخر لاصحابه الستات ان عبد الرزاق. عبد الرزاق بن همام الصنعاني اليوناني ثقة اخرجه اصحاب اهل الفتنة. عن معمر ابن راشد العز البكري ثم اليوناني وهو ثقة اخذوا اصحابه الستة - 00:57:44

عن الذري؟ عن الزهري محمد المسلم من عباد الله بشهادة زهري ثقة. اخذ اصحابه ستة. عن عمر ابن سعد هو ثقة اخرجه اصحابه من ستة عن ابيه عن ابيه سعد ابن ابي وقاص رضي الله عنه وهو احد العشرة المبشرين بالجنة وحديث اخر واصحابه الستة -

قال حدثنا محمد بن الصباح البزار قال حدثنا اسماعيل ابن زكريا عن سهيل عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وعلى الله وسلم من قتل وزغة في اول ضربة فله كذا وكذا حسنة - 00:58:19

ومن قتلها في الضربة الثانية فله كذا وكذا حسنة. ادنى من الاولى. ومن قتلها في الضربة الثالثة فله كذا وكذا حسنة ادنى من الثانية ثم ورد ابو داود اه حديث - 00:58:35

ابي هريرة ابي هريرة رضي الله عنه من قتل وزغة في اول ضربة فله كذا وكذا حسنة ومن قتلها في المرة الثانية فله كذا وكذا حسنة دون الاولى ومن قتلها في المرة الثالثة فله كذا وكذا دون الثانية. ومعنى ذلك ان ان - 00:58:51

والخلص منها من اول وهلة اجره اعظم وذلك في الارشاد الى الحرص على منها والمبادرة الى التخلص منها وقد جاء في بعض الاحاديث ومنها ما سيأتي ذكر الاجور التي تكون في اول يعني لاول وهلة وكذلك - 00:59:11

وهنا فيه اه اه عدم اه تنقيط على الحسنات وانما فيه الاشارة اليها وانها كذا وكذا كنایة. يعني لم يذكر العدد ولكن كني عنه بكترا وكذا قال حدثنا محمد ابن الصباح البزار هو اسماعيل ابن زكريا اسماعيل ابن زكريا وهو - 00:59:35

قليلا. صدق نفسه قليلا اخرج له او الكفر. عن سهيل عن ابي صالح وهو صديقه ورواية البخاري عنه مقرن عن ابيه عن ابيه عن ابي هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسري صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم - 01:00:07

واكثر الصحابة حديثا على الاطلاق رضي الله عنه وارضاه قال حدثنا محمد ابن الصباح البزار قال حدثنا اسماعيل ابن زكريا عن سهيل قال حدثني اخي او اختي عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه - 01:00:30

وعلى الله وسلم انه قال في اول ضربة سبعين حسنة ابو داود حديث ابي هريرة عن طريق اخرى وفيه انه في اول ضربة بين الحسنة في اول ضربة سبعين حسنة يعني وما بعد ذلك هو دونها - 01:00:48

قالوا هذا آآ فيه بيان ان ان القاعدة المشهورة وهي ان الاجر على قدر النصب وعلى قدر المشقة ان هذا مثال مما استثنى من هذه القاعدة وهذه طريقة وذلك ان من قتل في ثلاث مرات فانه حصل له جهد وحصل له نصب - 01:01:04

فما تمكن فما تمكن كما تمكن سيكون في ذلك نصب. والاصل انه الاجر على قدر النصر وكلما زاد النصر كان زاد الاجر. لكن هذا نصحنا من هذا من هذا من هذا العموم. وانه يكون - 01:01:34

في بعض الاحيان الاجر يكون في آآ الشيء الذي هو اقل. كذلك ترغيبا في كذلك فيه ترغيب في الحرص على التخلص منها من اول وهلة. فيكون من اصابها بظربة واحدة له سبعين. ومن - 01:01:54

اصابها في الضربة الثانية ضرب الاولى ولكن ما استطعتم ضرب الثانية يكون اقل ومع ان المصائب ازيد لانه ضرب في الاول وهذا عمل ثم الثانية ما هذا عمل ثم اذا لم يستطع في الثانية ضرب في الثالثة وهذا ايضا عمل ويكون العمل يكون الاجر اقل. وهذا آآ يعني - 01:02:14

مخالف للقاعدة ومستثنى من القاعدة التي جاءت في الاحاديث اجرك على قدر نسبك كما جاء في حديث عائشة رضي الله عنها العمدة نعم قال حدثنا محمد ابن الصباح البزار عن اسماعيل ابن زكريا عن سهيل قال حدثني اخي او اختي هنا قال اخي او اختي - 01:02:34

واخوه او اخته يعني مبهمين وغير معروفين. ولكن المسلم رحمة الله اخرج هذا من طريق سهيل عن ابيه. عن ابيه عن ابيه هريرة وفيه ذكر العدد في اول مرة. نعم - 01:02:57

الاتحاد ونص الاسناد الا في الذين ابهموا الاخ او الاخ تقول هل الوزغ يؤذن في البيوت لا ما جاء شيء يدل على اذاته وانما يبادر الى قتله ومن قتله في اول وهلة له اجر اكتر مما - 01:03:13

لم يتخلص منه في المرة الاولى وتخلص في الثانية فان التخلص منها من ولد اهل اجر اكتر اجر. فليس فيه ايدان كالحيات يقول هل صحيح ان قتل الاوزاغ ليلة الجمعة فيه فضل اعظم واجر زائد؟ ما نعلم دليل يدل على ذلك - 01:03:38

من ضربها ولم يقتلها من ضربة او ضربتين وهربت فهل له اجر على كل هو مأجور على فعله ولكن الاجر الذي آآ جاء في الحديث لا يحصله الا من قتله. لأن الاجور الثلاثة التي جاءت على - [01:04:02](#)

كلها في القتل تقول ما هو الضار الذي يمكن ان تلحقه الاوزاغ بالانسان لا شك ان هي من الحيوانات الخبيثة وآآ قضية يعني آآ نوع الضرر او كذا ما اعرف - [01:04:19](#)

يقول معلوم ان الوزغ سريع الروغان فإذا اردنا قتلها نرشها بالماء فيغمى عليها ثم نقتله قال هذا يعد في الضربة الاولى يعني هل هل مجرد الرش فيما يعني يجعلها يعني يجعلها يعني يرثى عليها او يغنى عليها؟ ما ما - [01:04:41](#)

ما ادري عنها يعني هذه لكن الانسان ان يكون وان يتخلص منها بالاظرب هذا هو الذي يحصل الاجل هل ورد ان الضرب يكون باليد وهو افضل هذه نعلم يقول يستخدم الوزغ عندنا كدواء. فهل يجوز؟ لا - [01:05:04](#)

ما يجوز يقول هناك قصة تروى وهي ان النبي صلى الله عليه وسلم لما كان في الغار هو وابو بكر رضي الله عنه جاء المشركون ووقفوا على الغار فاخذ الوزغ يقول في - [01:05:27](#)

شق في الشق فدعى عليه النبي صلى الله عليه وسلم ان تكون حياته في الشقوق والله ما ما اعلم بهذا اصلا الحيوانات غالبا مثل هذه الحيوانات والشقوق. نقول حيوانات تذكر في في الشقوق. ما تكون باهله وانما تغفل من شقوقه فهو فيهم تظهر للناس وتبرد - [01:05:48](#)

فهو صحيح ان قتل الوزغ يكون باليد اليسرى؟ ما اعلم يعني انما القتل كما هو باليومين. الانسان يفعل في اليمن. اليسرى يمكنها ما ما تدرك وما يتمكن فيها من الاصابة - [01:06:12](#)

فهل صحيح ان من قتل الوزغ فكأنما صافح النبي قال رحمه الله تعالى باب في قتل الذر. قال حدثنا قتيبة بن سعيد عن المغيرة يعني ابن عبد الرحمن عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه - [01:06:28](#)

ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قال نزلنبي من الانبياء تحت شجرة فلدغته نملة فامر بجهازه فاخذ من تحتها ثم امر بها فاحرق فاوحى الله اليه. فهلا نملة واحدة؟ ثم داود بباب ثقة للذر والذر هو صغر النمل - [01:06:45](#)

قتله اذا كان مؤذيا لان كلما اذى فانه يجب قتله وايضا تكن وايضا ان تكون مؤذية فانها تترك. لأن يحصل لها اذا فانها تفرح ولا يتعرض لها لكن وجد منها فانها قتلت. وقد ورد ابو داود حديث - [01:07:05](#)

ابي هريرة. ابي هريرة رضي الله عنه ان نبيا نزل تحت شجرة فلسعها فلدغته او لسعته آآ ذرة نملة فاحرق يعني القرية التي فيها تلك النملة اليه هلا نملة واحدة؟ يعني هلا حصلت العقوبة لهذه النملة الواحدة التي حصل منها الايذاء - [01:07:31](#)

اه لا يعاقب غيرها بعقوبتها. وكان اه يعني ذلك بالحرق. في ظهر ان ان التحرير تعذيب بالنار يعني غير محروم في تلك الشريعة لانه انما اثر عليه في كونه يعاقب غيرها ولم ينكر عليه - [01:08:01](#)

انه فعل ذلك بها في النار وانه احرقها. وانما انكر عليه كون غيرها يلحق بها. ويعامل معاملتها معاملتها ومن المعلوم ان ان آآ انه في هذه الشريعة الامر منهوط بالظرر - [01:08:21](#)

فإذا كان الذر او النمل يحصل منه الايذاء للناس فلهم ان يقتلوه. وإذا لم يكن مؤذيا فانهم يتذكرون هكذا سائر الحيوانات وهكذا سائر الحيوانات التي لا تعرف ايذاؤها بطبعها والتي لم يرد نص في قتاتها - [01:08:41](#)

مثل الوزغ الذي مر قتله والحيات والعقارب التي امر بقتلها فالدوايب والحيوانات التي لا تعرف او اه ليست معروفة في الاذان لا تقتل وانما ان وجد منها اذا قتلت بسبب اذاتها. نعم - [01:09:01](#)

نزل النبي من الانبياء تحت شجرة فلدغته نملة فامر بجهائه فاخذ من تحتها بجهاده اللي هو متعاه الي كان تحت الشجرة فلما جهزهم لجهائهم يعني آآ متعاهم الليرة التي آآ باعهم ايها - [01:09:19](#)

فلما جاهدها جهازه يعني متعاه الذي كان في الشجرة ازاله او ذهبه حتى لا يصيبه الحرم. وانما يحرق النمل. نعم ثم امر بها فاحرق امر بها فاحرق لانه غيرها ما هي بوجدها. نعم - [01:09:39](#)

اوحى الله اليه فهلا نملة واحدة اي التي حصل منها اللدغ قال حدثنا قصيبة ابن سعيد قصيدة بن سعد بن حمأة بن طريف العдан - 01:09:56

سعید بن جمیل بن طریف البعدانی - 01:09:56

عن المغيرة يعني ابن عبد الرحمن المغيرة ابن عبد الرحمن هو عن أبي الزناد عبد الله بن زكوان المدني هو ثقة عبد الرحمن بن هرمز المدني وهو ثقة. عن أبي هريرة وقد نرى ذكره. قال حدثنا احمد بن الصالح قال حدثنا عبد الله بن وهب قال -

01:10:16

خبرني يونس عن ابن شهاب عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن وسعيد ابن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان - 01:10:40

قرصت نبیا من الانباء فامر بقرية النمل فاحرقـت. فاوحى الله اليه. افي ان قرستك نملة اهلكت امة من الامم تسبح وهذا
حديث ابی هريرة من طریق اخـرى وهو مثل الذى قبله الا انه واضح يعني في انه اه - 01:50:50

ذلك ان الذى لا يحصل منه اذى، فانه يترك - 01:11:10

ذلك أن الذي لا يحصل منه أذى فانه يترك -

لأنه يصدق الله عز وجل وإذا كان مؤذياً فإنه يقتل لاذاه. والسلامة من اذاه والتخلص من اذاه انت رفضتكم نملة اهلكت امة من الامم
تسبيح؟ نعم قال حدثنا احمد بن صالح البخاري وابو داود الترمذى عن عبدالله - 01:11:30

تسبيح؟ نعم قال حدثنا احمد بن صالح احمد بن صالح البخاري وابو داود الترمذى عن عبدالله - 01:11:30

عن يومن. يومن وابن يزيد الایمین قطعة اخرجها. عن ابن شهاب ابن شهاب مر ذكره. عن أبي سلمة عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف وهو ثقة. اخذ اصحابه ستة وهو احد - 01:12:01

عوف وهو ثقة. اخذ اصحابه ستة وهو احد - 01:12:01

حادي عشر فقهاء المدينة السبعة على أحد الأقوال الثلاثة في السابع منهم. وحديث ستة وستين ثقة من فقهاء المدينة متفق على عده فيهم وحديث ستة عن أبي هريرة قال حدثنا ابن حنبل قال حدثنا عبد الرزاق قال حدثنا عمر بن الزهري عن عبد الله بن عبد الله بن

عتبة عن ابن عباس رضي الله عنهمما انه قال ان النبي - 11:12:01

صلى الله عليه واله وسلم نهى عن قتل اربع من الدواب النملة والنحله والهدده والسرد ثم اوردها ابو داود حديث آا ابن عباس
حديت عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن قتله اربع من الدواب وهي النملة والنحله

01:12:38

والهدد والطرد وآأاولها النملة وهي معلوم انها لا تقتل الا اذا اذت ولهذا مر في الحديث السابق انها تسبح اذا كان لا يحصل منها اذى فانها تترك. وان حصل منها اذى فانها تقتل. يعني فالنهي في الاصل - 01:13:00

فانها تترك. وان حصل منها اذى فانها تقتل. يعني فالنهي في الاصل - 01:13:00

من اجل عدم الايذاء يعني حيث لم يحصل ايذاء، اما اذا وجد ايذاء فان الذي يؤذى يكتب. فان الذي يؤتي يؤذى يقتل ما زل اباه
ودخل اذاه فالتخلص من اذاه ومعلوم ان الصائل اذا قال على الانسان ولا يمكن دفعه الايذاء بالضرب - 01:13:24

او بالقتل فان ذلك سائب. فكذلك تلك الدواب التي هي غير معروفة باداها كالحية والعقارب. ان وجد منها الاذان فانه يتخلص من هذا القتا، وإن لم يهود منها اذنه. فانها تترك ولها الرسموا، نهر، عن قتالها. والنحلة - 01:13:44

ذلك يعني من اجل ان فيها منفعة وفيها فائدة بالإضافة الى كونها امة من الامم وانها تسبح الله وكل شيء يسبحه الله سبحانه وتعالى
فهي ايضاً فيها فائدة وهـ حصـاـ العـساـ 01:14:02

فهي ايضا فيها فائدة. وهي حصول العسل - 01:14:02

تحصيل العسل منها وهي سبب او المورد الذي يحصل منه العسل يعني ففيها منفعة. والهدد والهدد وهو من الحيوانات والنهي عن قتله يدل على تحريم اكله على انه لا يؤكل - 01:14:18

قتله يدل على تحريم اكله على انه لا يؤكل - 01:14:18

وكذلك وهناك طيور التي قيل راسها كبيرة فله منقار وقيل انه يأكل الطيور الصغيرة. يعني سيكون من قبيلنا هو مفترض.
من الطيور وكذلك ايضاً هو اه لا يجوز قتله ولا يجوز اكله. فالشيء الذي لا يؤكل لا يقتل - 01:14:44

من الطيور وكذلك ايصا هو اه لا يجوز قتله لا يجوز قتله ولا يجوز اكله. فالشبيه الذي لا يوكل لا يقتل - ٤٤

يقولها اذا كان محتاجا اليها هو يريد اكلها اما ان يقتلها يعني عبثا ولا حاجة اليها - 01:15:15

فذلك غير شرع. نعم قال حدتنا احمد بن حنبل عن عبد الرزاق عن معمراً عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة. مر ذكر هؤلاء بن عبد الله بن عتبة بن مسعود هو ثقة - 01:15:38

وهو من فقهاء المدينة السبب في عصر السابعين وقد أخرجه قادم ابن ستة عن عبد الله ابن عباس ابن عبد المطلب ابن عم النبي عليه الصلاة والسلام وهو أحد العبادلة الاربعة من الصحابة واحد سبعة - 01:15:53

وفينا بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حدتنا ابو صالح محبوب بن موسى قال اخبرنا ابو اسحاق الفزارى عن ابي اسحاق الشيبانى عن ابن سعد قال ابو داود هو الحسن ابن سعد عن عبد الرحمن ابن - 01:16:03

الله عن ابيه رضي الله عنه انه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه واله وسلم في سفر فانطلق ل حاجته فرأينا حمرة معها فرخان فاخذنا فرخيها فجاءت الحمرة فجعلت تعرش فجاء النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم فقال - 01:16:17

اه فعلاً فجاء النبي صلى الله عليه واله وسلم فقال من فزع هذه بولدها ردوا ولدها اليها ورأى قرية نمل قد حرقتها فقال من حرق هذه؟ قلنا نحن قال انه لا ينفي ان يعذب بالنار الا رب النار - 01:16:37

ثم اراد ابو داود حديث مشهور رضي الله عنه وانهم كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فانطلق ل حاجته فلما جاء واذا يعني واحد منهم اخذ يعني اه افراخ مخمرة وهي طائر من الطيور ورآها تحرش - 01:16:58

يعني انها تأتي وتضرب وتصيح تأتي قرباً من الناس وتحوم حوله وكانت ايضاً يعني تقع في الارض وتفرش تفرش اه جناحيها وتضرب فالرسول وسلم عرف انها وانها وان وانهم اخذوها منها شيئاً - 01:17:18

فعرف ذلك وقال من فعل فجع هذه بولدها؟ نعم. بولدها ما فجأة؟ فقال رجل انا فقال ولدها اليها ولدها اليها ترد ولدها اليها ثم رأى ايضاً انهم احرقوه. نعم. ورأى قرية نمل قد حرقتها. ورأى قرية نمل وقد - 01:17:43

طرقناها يقال له قرية قد حرقتها وقال من فعل هذا؟ قال قلنا نحن قال انه لا يعذبه بالنار الا ربها يعني معناه انه في هذه الشريعة لا يجوز التعذيب بالنار لا يجوز التعذيب في النار - 01:18:03

وانما قال بعض اهل العلم انه يمكن ان يحرق من حرق من قتل بالتحريط فانه يحرق يعني يعامل بمثيل ما عامل به وانه يقتصر منه بنفس الطريقة التي حصلت منه - 01:18:21

او فيكون ذلك مستثنى. سيكون ذلك مستثنى لانه عمل بالشيء الذي عمل به. والقصاص يكون بالمماطلة ومعرف من قصة اليهودي الذي رفع روضة جارية رئيس يده بين حجرين فامر برد رأسه بين حجرين لان يقتل كما قتل - 01:18:37

قصة اصحاب العرونيين الذين قتلوا الراعي ومثلوا به فامر والتمثيل بهم كما فعلوا ذلك بالراعي. فالقصاص يكون من جهد. آآ العمل اللهم الا ان يكون في امر محرم لا يسوغ - 01:19:00

يعني تعاطيه فانه يقتل فانه يقتل بغير الطريقة المحرمة. نعم قال حدتنا ابو صالح محبوب لموسى ابو سلف محبوب موسى هو صدوق بين ابو داود والنمسائي الصدوق لابو داود والنمسائي عن ابي - 01:19:20

عن ابي اسحاق الجزارى وهو ابراهيم ابن محمد ابن حارث. نعم. وهو ثقة اخرج له خالد ابن ستة عن ابي اسحاق الشيبانى ابي اسحاق الشيبانى اخوه سليمان ابن ابي سليمان. نعم. وهو ثقة. عن ابن سعد قال ابو داود هو الحسن ابن سعد. عن الحسن ابن سعد وهو - 01:19:40

بشهادة للبخاري في المفرد ومسلم وابو داود والنمسائي وابن ماجة. الشيخ اخرجه اخرج له المخرج وابو داود انا عبد الرحمن ابن عبد الله انا عبد الرحمن ابن عبد الله ابن مسعود وهو ثقة اخرج له؟ اصحاب الكتب؟ عن ابيه عبد الله بن مسعود رضي الله عنه وهو - 01:19:57

يقول هل هل رد ابن الطير واجب ام مستحب؟ لا واجب ما ميزة الدواب الاربع التي نهي عن قتلها اذا كان غيرها مما لا يؤذني حكمه حكمها اه جاءت هكذا في الحديث وبعضها فيه منفعة ويعني كونها لا تقتل من اجل تحصيل منفعتها مثل النحله وبعضها من اجل انه - 01:20:19

هو محرم يعني اكله فلا يجوز قتله ولعل في ذلك التبيه اذا يعني امثالها ونظائرها مما يكون لها سيكون آذن الهدد مع من اجل انه حرام اكله فيكون كل ما كان حراما اكله لا يجوز قتله - [01:20:57](#)

من هو؟ الا اذا كان فيه ظرر يقول اذا اردنا ان نخرج العسل يكون معنا نار لكي نتمكن من حقول العسل دون ان يؤذينا النحل اذا كان النار يعني انه يحصل بسببها هروب النحل فهذا لا بأس به واما اذا كان انه يحصل به هلاك النحل فلا يجوز - [01:21:17](#)
يقول استخدام الهدد للتداوي ما يجوز وهذا يقول تواافقون قول الخطابي ان لحم الهدد والطرد حرام هذا هو حرام ياشيخ ولهذا نهي عن قتله وكذلك مفعز يوجد في بعض حقول الفلاحين بيوت نمل فتفسد عليهم زروعهم فبعضهم يقوم بوضع السم عليها - [01:21:45](#)

اذا كان انها مؤذية وانها فيجوز لهم ان يقتلوها بالسن او غيره لكن بغير الناس يقول ذكرتم حفظكم الله ان الذر اذا كان مؤذيا فانه يجوز قتله. مع ان الله تعالى انكر على ذلك النبي احراقه وقتل النمل - [01:22:18](#)

وقد حصل منه الايذاء اذ قرصه معلوم ان ان الذر الذي يعني يوجد يعني يدخل في الاواني يدخل في في كذا وكله يعني على هذه الطريقة يعني يجب قتله. هذه القضية قضية ذرة واحدة وانما قضية مجموعة - [01:22:41](#)

مجموعة زر يعني هذا اذا كان من شأنه انه يأتي ويسجد الاطعمة ويعني يدخل فيها ويفسدها على اهلها فيجوز قتلهم ولم نكن يوجد ذرة واحدة يعني كذا فيقتل الجميع وان هذا يعني يكون نادرا المعروف ان الذر الذي يعني - [01:23:01](#)
اه يؤذى يعني يكون عدد كبير. يعني يكون يعني في الاطعمة يأتيه هذه الشبه. ما هو ذرة واحدة فقط. نعم يقول ما تقولون اعزكم الله في من ببول في اه جحر النمل - [01:23:25](#)

عشان البول في الجحر يعني غير ان يكون الانسان يعني ببول هل يفر عليه حية ولا عقرب ثم يهرب ويعني يلوث نفسه يقول ما هو ضابط النمل؟ وهل كل الحشرات الصغيرة لها نفس الحكم - [01:23:42](#)
اه من ناحية الايذاء كل شأنه شيء يؤذى يقتل. وكل شيء غير مؤذى فانه لا يقتل. سواء النمل يعني فيه الصغار او فيه الكبار قال رحمة الله تعالى باب في قصر الضدفع. قال حدثنا محمد ابن كثير قال اخبرنا سفيان عن ابن ابي ذئب عن سعيد ابن خالد عن سعيد ابن متيب عن - [01:24:06](#)

عثمان بن عثمان رضي الله عنه ان طبيبا سأله. سمعت؟ قال حدثنا محمد ابن كثير. قال اخبرنا سفيان عن ابن ابي ذئب عن سعيد بن خالد عن سعيد بن المسيب عن عبد الرحمن بن عثمان رضي الله عنه ان طبيبا سأله النبي صلى الله عليه واله وسلم عن ضدفع - [01:24:28](#)

يجعلها في دواء فنهاه النبي صلى الله عليه واله وسلم عن قتلها كم عرج ابو داود في قتل الرهبة؟ يعني وان ذلك لا يجوز. وقد اراد ابو داود حديث عبد الرحمن بن عثمان ان طبيبا سأله النبي صلى الله عليه وسلم عن ضدفع يعني - [01:24:48](#)
في جواب غامر فنهى عن قتلها. فنهى عن قتلها يعني معناه لان اتخاذها دواء لا يحصل الا عن طريق قتلها. فلما كان اكلها يعني محroma وغير سائغ. دل على انها لا تقتل. لان لان القتل انما يكون لمباحي - [01:25:04](#)

الأكل عند الحاجة الى اكله. واما اذا قتل من غير حاجة الى قتله فهذا اسلاف. فيه ايذاء ازاله لشيء من غير حاجة اليك واتفاق له. واما اذا كان هناك حاجة الى قتله. واذا كان فيه دواء ويؤخذ منه دواء لا - [01:25:24](#)
لانه لانه مباح وقتله مباح ولو قتله من اجل ان يحصل منه دواء اذا كان فيه دواء حيث كان قتله سائغا فانه يجوز واما اذا كان - [01:25:44](#)